

تاج العروس من جواهر القاموس

امْذَقَرَّ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ . وقال الأصمعيُّ : امْذَقَرَّ اللَّابِنُ الرَّائِبُ امْذَقَرَّاراً إذا انْقَطَعَ وصارَ اللبنُ ناحيةً والماءُ ناحيةً فهو مُمْذَقِرٌ هكذا نقله أبو عُبَيْدٍ عنه وكذلك الدِّم كاذمٌ مَقَرَّ والثانيةُ أَعْرَفُ أو امْذَقَرَّ : اختلط بالماءِ وبه فُسِّرَ حديثُ عبد الله بن خَبِيبٍ : " أنَّه لمَّا قتلَه الخَوَارِجُ بالنِّهْرِوانِ سالَ دمُه في النَّهْرِ فما امْذَقَرَّ دَمُه بالماءِ " . وما اختلط . قال الراوي : فَأَتَيْدَعْتُهُ بِصَرِي كَأَنَّه شِرَاكُ أَحْمَرَ . قال أبو عُبَيْدٍ : معناه ما اختلط ولا امْتَزَجَ بالماءِ . وقال محمد بن يزيد : سال في الماء مُسْتَطِيلاً . قال الأزهريُّ : والأوَّلُ أَعْرَفُ . وقال أبو النصر هاشم بن القاسم : معنى قوله : فما امْذَقَرَّ دَمُه أي لم يتفَرَّق في الماءِ ولا اخْتَلَطَ . وفي النهاية في سِياق الحديث : أنَّهُ مرَّ فيه كالطريقة الواحدة لم يَخْتَلَطَ به ولذلك شبَّهه بالشِّراكَ الأحمر وهو سَيَرٌ من سُيور النَّعْلِ . قال : وقد ذَكَرَ المُبَرِّدُ هذا الحديث في الكامل قال : فَأَخَذُوهُ وَقَرَّ بِهِ إلى شاطئ النَّهْرِ فَذَبَحُوهُ فامْذَقَرَّ دَمُه أي جرى مُسْتَطِيلاً متفَرِّقاً . قال : هكذا رواه بغير حَرْفٍ النفي . ورواه بَعْضُهُمْ : فما ابْذَقَرَّ دَمُه وهي لغة معناه : ما تفرَّق ولا تَمَذَّر . أو المُمْذَقِرُ : اللَّابِنُ الذي تَفَلَّسَ شَيْئاً فإذا مُخِصَّ اسْتَوَى قاله ابنُ شُمَيْلٍ وزاد : وَلابِنُ مُمْذَقِرٌ إذا تَفَلَّطَ حَمَاضاً . المُمْذَقِرُ من الرِّجَالِ : المَخْلُوط النَّسَبُ وهو مَجَاز . وَتَمَذَّقَرَ الماءُ : تَغَيَّرَ واختَلَطَ .

مر .

مَرَّ عليه يَمُرُّ مَرّاً ومُروراً : جاز . ومَرَّ مَرّاً ومُروراً : ذهبَ كاستَمَرَ وقال ابنُ سَيِّدِهِ : مَرَّ يَمُرُّ مَرّاً ومُروراً : جاء وذهب . ومَرَّه ومَرَّ به : جازَ عليه ؛ وهذا قد يجوز أن يكون مما يتعدَّى بحرفٍ وغير حرفٍ ويجوز أن يكون ممَّا حُذِفَ فيه الحرفُ فأُوصِلَ الفِعْلُ وعلى هذين الوجهين يُحمل بيت جريرٍ :
تَمُرُّونَ الدِّيارَ ولمْ تعوجوا ... كلامُكم عليَّ إذا حَرَامٌ وقال بعضهم : إنَّما الرِّوايةُ :

" مَرَّرْتُمُ بالدِّيارِ ولمْ تعوجوا فدَلَّ هذا على أنَّه فَرَّقَ من تعدَّ به بغير حرفٍ . وأما ابنُ الأَعرابيِّ فقال : مُرَّ زَيْدٌ في معنى مُرَّ به لا على الحذف ولكن على التعدِّي الصحيح . ألا ترى أنَّ ابنَ جنِّيّ قال : لا تقول مَرَّرْتُ زَيْدًا في لغة مشهورة

إِلَّا فِي شَيْءٍ حَكَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ قَالَ : وَلَمْ يَرَوْهُ أَصْحَابُنَا . وَامْتَرَّ بِهِ
امْتَرَارًا وَامْتَرَّ عَلَيْهِ كَمَرَّ مُرورًا . وَفِي خَبَرٍ يَوْمَ غَبِيطِ الْمَدَرَةِ :
فَامْتَرَّ وَأَعْلَى بَنِي مَالِكٍ . وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى وَعِزَّ : " فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَاتٌ
حَمْلًا خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِ " أَيْ اسْتَمَرَّتْ بِهِ يَعْنِي الْمَدَى . قِيلَ : وَقَعَدَتْ
وَقَامَتْ فَلَمْ يُقْلِلْهَا فَلَمَّا أَثْقَلَتْ أَيْ دَنَا وَلَادُهَا . قَالَ الزَّجَّاجُ . وَقَالَ
الْكَلْبِيُّ : حَمَلَاتٌ حَمْلًا خَفِيفًا فَاسْتَمَرَّتْ بِهِ أَيْ مَرَّتْ وَلَمْ يَعْرِفُوا
فَمَرَّتْ بِهِ . وَأَمَرَّهُ عَلَى الْجِسْرِ : سَلَكَهُ فِيهِ قَالَ اللَّحْيَانِيُّ : أَمَرَّرَتْ
فَلَنَّا عَلَى الْجِسْرِ أَمَرَّهُ إِمْرَارًا إِذَا سَلَكَتْ بِهِ عَلَيْهِ . وَالاسْمُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ
الْمَرَّةُ قَالَ الْأَعَشَى :

أَلَا قُلْ لِّتَيَّسًا قَبْلَ مَرَّتْهَا اسْلَمِي ... تَحْيِيَّةَ مُشْتَاقٍ إِلَيْهَا مُسْلِمٍ
وَأَمَرَّهُ بِهِ وَفِي بَعْضِ النُّسخ : أَمَرَّ بِهِ وَالْأُولَى الصَّوَابُ : جَعَلَهُ يَمُرُّ بِهِ
كَذَا فِي النُّسخِ وَالصَّوَابُ : جَعَلَهُ يَمُرُّهُ كَمَا فِي اللِّسَانِ . وَيُقَالُ : أَمَرَّرْتُ الشَّيْءَ
إِمْرَارًا إِذَا جَعَلْتَهُ يَمُرُّ أَي يَذْهَبُ . وَمَرَّهُ مُمَارَّةً وَمِرَارًا : مَرَّ مَعَهُ
. وَاسْتَمَرَّ الشَّيْءُ : مَضَى عَلَى طَرِيقَةٍ وَاحِدَةٍ وَقَالَ اللَّيْثُ : وَكُلُّ شَيْءٍ قَدْ انْقَادَتْ
طَرِيقَتُهُ فَهُوَ مُسْتَمَرٌّ . اسْتَمَرَّ بِالشَّيْءِ : قَوِيَ عَلَى حَمْلِهِ وَيُقَالُ :
اسْتَمَرَّ مَرِيرُهُ أَيْ اسْتَحْكَمَ عَزَمُهُ . وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : يُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا
اسْتَقَامَ أَمَرُّهُ بَعْدَ فُسَادٍ : قَدْ اسْتَمَرَّ . قَالَ : وَالْعَرَبُ تَقُولُ : أَرَجَى الْغُلَامَانِ
الَّذِي يَبْدَأُ بِحُمُقٍ ثُمَّ يَسْتَمَرُّ . وَأَنشَدَ لِلأَعَشَى يُخَاطَبُ امْرَأَتَهُ :